

وزارة التضامن الاجتماعى

الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى
الإدارة العامة للقيد والتصاريح والدعم الفنى
إدارة الفحص والقيد

قرار قيد رقم ١١٦٨ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٤

رئيس الوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الفحص والقيد بالإدارة العامة للقيد والتصاريح والدعم الفنى

بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٤ بشأن قيد جمعية بين السريات للتكافل الاجتماعى والتنمية ؛

وبناءً على ما عرضه السيد مدير عام الإدارة العامة للقيد والتصاريح والدعم

الفنى بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى) .

قيد جمعية بين السريات للتكافل الاجتماعى والتنمية طبقاً لأحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية بالوحدة المركزية للجمعيات والعمل الأهلى

بوزارة التضامن الاجتماعى برقم (١١٦٨) بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٤

مجال العمل الرئيسى للجمعية :

التنمية الاقتصادية .

مجالات العمل الأخرى :

- ١- المساعدات الاجتماعية .
 - ٢- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٣- الخدمات الصحية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (تسعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد
بلائحة النظام الأساسى .
نطاق عمل الجمعية : جمهورية مصر العربية .
السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو
من كل عام .
حل الجمعية وألولة أموالها : (جمعية الصفوة للضباط العاملين والمحاليين للمعاش
بمديرية أمن ٦ أكتوبر المقيدة برقم ٣٤٠٠ لسنة ٢٠٠٩) .

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ،
وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

رئيس الوحدة المركزية

أ/ مها الحفناوى